

اسم المادة: أحكام الصلاة -١

من سلسلة: فقه العبادات

لفضيلة الشيخ: عادل شوشة

حياة

Way2allah.com

way2allahcom

إنتاج فريق التفريغ بشبكة الطريق إلى الله



اسم المادة: أحكام الصلاة -١
من سلسلة: فقه العبادات
لفضيلة الشيخ: عادل شوشة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد؛

أهلاً ومرحباً بكم أحبتي في الله مع هذه الدورة العلمية، أسأل الله –سبحانه وتعالى– أن يتقبل مني ومنكم صالح الأعمال، وأن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يرزقنا علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وعملاً صالحاً متقبلاً.

في هذا اللقاء نتعرض لأهم المهمات من أحكام الصلاة، معلوم أحبتي في الله أنَّ الصلوات المفروضات خمس وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، عن أنس بن مالك –رضي الله عنه قال: "فُرِضَتْ على النَّبِيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ الصَّلواتُ لَيْلةَ أُسرِيَ به خَمْسينَ، ثُم

نُقِصَـــتْ حتى جُعِلَتْ خَمْسًـــا، ثُم نودِيَ: يا محمَّدُ، إنَّه لا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ، وإنَّ لك بهذه الخَمْسِ خَمْســينَ"[1]. يبقى فرضــت على النبي –صلى الله عليه وسلم– الصلوات ليلة أسري به خمسين، ثم نَقُصت حتى جعلت خمسا، ثم نودي ها الخمس بخمسين، أجر عظيم بفضل الله –سبحانه وتعالى–.

ميزة الحديث ده إنه بيبين لنا إن الأصل اللي كان مطلوب مننا إن إحنا نصلي في اليوم والليلة خمسين صلاة، فجاء التخفيف إلى خمس صلوات فما نحن فيه تخفيف فلا ينبغي أن نفرط فيه، ولا ينبغي أن نضيعه، ونُعطى عليه كذلك بفضل الله –عز وجل– أجر الخمسين صلاة فهذا فضل عظيم.

منزلة الصلاة في الدين

عن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– قالا: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "بُنِيَ الإِسلامُ على خَمْسٍ: شهادةُ أنْ لا إِلهَ إلّا اللهُ، وأنَّ مُحمدًا رسولُ اللهِ، وإِقامُ الصَّلاةِ، وإِيتاءُ الزكاةِ، وحَجُّ البيْتِ، وصوْمِ

[1] أخرجه البخاري ومسلم

رَمَضانَ"[٢]. فإقام الصلاة ركن من أركان الإسلام، وأمرها خطير ولها مكانة مخصوصة في دين الله، حظ الإنسان من الإسلام على قدر حظه من الصلاة، فيا خيبة تارك الصلاة، خطورة الأمر في تارك الصلاة أن العلماء اختلفوا في حكمه هل تارك الصلاة خرج عن الملة؟ أم أنه ما زال في ملة الإسلام؟ واقرأ الأقوال في ذلك التفرقة بين الإنسان الذي ترك الصلاة منكراً لها أو لبعضها فهذا كفر، لأنه أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، أما من تركها تكاسلاً فهو على أكبر كبيرة من كبائر الإسلام أشد من الزنا وأشد من السرقة، نعم نعم ترك الصلاة أشد من الزنا وأشد من السرقة، فالأمر فيه خطير، لذلك لم يختلف الفقهاء، بأن الزاني أو السارق مسلم عاصي على كبيرة خطيرة في دينه، لكن اختلفوا في تارك الصلاة لعظم شأنها، هل هو ما زال في حظيرة الإسلام؟ أم خرج من الإسلام؟

٢ أخرجه البخاري ومسلم

قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "إِنَّ بيْنَ الرَّجُلِ وبيْنَ الشِّرْكِ والْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ"[٣]. وقال –صلى الله عليه وسلم–: "العَهدُ الذي بَينَنا وبَينَهُم الصلاةُ، فمن تَرَكَها فَقَد كَفَرَ"[٤].

فكل هذه أمور فيها تغليظ في شأن ترك الصلاة، ومبينة إنه مجموع النصوص الواردة في الباب –وليس هذا مقام التفصيل في ذلك– يبين أن ترك الصلاة نوع من الكفر الأكبر إذا كان الإنسان يجحد الصلاة، إذا كان لم يجحدها ويتركها تكاسلاً فوقع على كبيرة من كبائر الإسلام، ويطلق عليه اسم الكفر، ويراد به الكفر الأصغر تأدباً مع حديث النبي –صلى الله عليه وسلم–.

الصلاة تجب على كل مسلم بالغ عاقل، فمن فالمسلم البالغ العاقل وجبت عليه الصلاة، وإن كان يُسْتَحب إن نعلم الأطفال الصلاة من وهم أبناء سبع، يعني ما نتركش الطفل إلى البلوغ ونقول هنبتدي نخليه يصلي لماذا؟ لأن ترك الطفل إلى البلوغ بدون تعود الصلاة يجعله

---

٣ صحيح مسلم

٤ سنن الترمذي



يستسهل ترك الصلاة، قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "علِّموا أولادَكُمُ الصلاةَ إذا بلَغُوا سبعًا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشْرًا"[٥].

وهو عشر سنين لسه ما بلغش، لكن يجب أن يضرب عليها لأجل أن يُعَلَّم الصلاة ويتعود الصلاة لمنزلة الصلاة في الإسلام، فهذا أمر مهم جداً على أولياء الأمور أن يربوا أباءهم عليه لأن المشاكل الكثيرة اللي بنجدها في الشباب الذين يفرطون في الصلاة أنهم تُركُوا إلى أن وصلوا إلى مرحلة البلوغ ولم يجدوا تأديبًا على مسألة الصلاة، أدّب ولدك على الصلاة، علمه برفق وحنان ولطف وهو ابن سبع، واجعله يواظب عليها وتابعه، إذا وصل له التفريط في سن العاشرة فلك أن تؤدبه على ذلك لأنه لا يليق به أن يفعل ذلك.

الفروع المتعلقة بمواقيت الصلاة

فيه حاجة اسمها الصلاة الوسطى؛ دي حاجة كده بعض الفروع المتعلقة بمواقيت الصلاة، علشان نعرف أهميتها قال الله: "حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" البقرة:٢٣٨، الصلاة

[٥] صحيح الجامع

الوسطى هي صلاة العصر. "قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ يَومَ الأحْزَابِ: شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الوُسْطَى، صَلَاةِ العَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا"[٦].

فصلاة العصر من الصلوات الهامة جداً، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "مَن تَرَكَ صَلَاةَ العَصْرِ فقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ"[٧] -والعياذ بالله-. فمن المهم أن يعرف الإنسان قيمة الصلوات عموماً وهذه الصلوات المخصوصة، لأنها صلاة العصر ورد فيها التحديد ليه؟ لأنها عرضت على الأمم قبلنا فضيعوها، فجاء الإسلام فحافظ عليها من مزية أهل الإسلام بفضل الله -سبحانه وتعالى-.

كذلك من الأمور العامة اللي تخص مواقيت الصلاة؛ لما يكون الصلاة في وقت ظهيرة والحر شديد يستحب في ذلك حاجة اسمها الإبراد بالصلاة، وقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي الظهر إذا دحضت الشمس يعني في أول وقت الظهيرة، في بداية وقت الظهر

---

[٦] صحيح مسلم
[٧] صحيح البخاري

يصليها في وقتها إلا إذا كان الحر شديداً كان يبرد بالصلاة –صلى الله عليه وسلم–، فمن هنا يتبين أهمية المحافظة على الصلاة في مواقيتها، قال: الله –سبحانه وتعالى–: "إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً" النساء:١٠٣، فلا يصح للإنسان أن يصلي الصلاة قبل وقتها ما ينفعش، أنا من العجائب إن بعض الشباب مسافر، رايح الكلية رايح الجامعة وعاوز المواصلة اللي هيركبها عشان يلحق يوصل بدري لأن كليته في سفر فإذا به هيمشي قبل الفجر وهيركب المواصلة قبل الفجر، ففوجئت إن هو بيقول أنا بتوضأ وبصلي قبل الفجر بنص ساعة، طيب إنت بتصلي الفجر قبل وقته صلاة باطلة غير مقبولة، غير مقبول إنك تصلي الصلاة قبل وقتها، "إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً" لازم دخول وقت الصلاة، من شروط صحة الصلاة دخول الوقت، وقتها يدخل طب أعمل إيه عشان هركب السيارة؟ اتوضى قبل ما تركب واركب السيارة، بالنسبة لصلاة الفجر اتوضى واركب، لو إنت هتصل بعد شروق الشمس يجوز إنك تصلي وإنت جالس وتومئ برأسك في الركوع وفي السجود، وإنت في وسيلة

المواصلات بيسقط عنك القيام للعذر، وهكذا يسقط عنك السجود والركوع للعذر، لأنك خلاص وقت الصلاة يخرج طب ده بيفيدنا بإيه؟ يفيدنا بأن وقت الصــلاة محترم، الإنســان يراعيه ده بعض الأركان في الصــلاة بتســقط من أجل أن تحافظ على وقت الصــلاة، تخيلوا دي! علشان بعض الناس يعني أحياناً يستسهل تضييع وقت الصلاة، "إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَاباً مَوْقُوتاً".

وحدد الطرفين؛ فيه وقت بداية وفيه وقت نهاية، لا يجوز أن أصــلي الصلاة قبل بدايتها، ولا يجوز أن أخرجها عن نهايتها، إثم عظيم وذنب كبير "فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ" الماعون٤:٥، الساهي ده الذي تُوُعِّدَ بهذا الويل هو الذي يترك الصلاة حتى يدخل وقت الصلاة الأخرى، دي مشكلة كبيرة جداً إن الإنسان يفعل ذلك.

فإذاً أراعي ذلك، زي ما قلنا اللي بيسافر يبقى يجوز له في أثناء السفر في صلاة زي الفجر ما بتجمعش مع غيرها؛ أصل لو ظهر وعصر أو مغرب وعشــاء؛ ممكن نجمع الظهر مع العصــر جمع تأخير، مغرب وعشاء ممكن نجمع المغرب مع العشاء جمع تأخير، لكن الإشكالية هنا

لو أنا راكب وسيلة المواصلات في الفجر أو راكب بعد صلاة العصر وأنا لسه ما صلتش يبقى في هذه الحالة بكون متوضي وأركب، ما ينفعش استسهل إن وأنا صاحي مكلف إن شروق يدخل علي وأنا ما صلتش، يبقى أكون متوضي وأنا في وسيلة المواصلات وللعذر وكي لا يخرج وقت الصلاة أكبر وأنا جالس في وسيلة الموصلات: الله أكبر وأصلي وأبدأ صلاتي بأريحية تامة وأومئ في الركوع يعني أشير للركوع، وأشير كذلك للسجود، هكذا.

فواحد هيقول لي طب أنا ركبت ولقيت نفسي مش متوضي؟ ركبت وسيلة المواصلات أو نسيت أتوضأ، أو أحدثت، يجوز إنك تتيمم وأنت جالس ضربة كده تتيمم ضربة إن شاالله على الجدار الذي عليه شيء من الغبار، على الجدار بجوارك في السيارة ثم تمسح بها وجهك ويديك هكذا، يبقى ضربة واحدة على جدار السيارة كده وامسح بها وجهك ويديك، طب إنت ضربت على حاجة فيها تراب والتراب جه على إيديك، وأنت بتتيمم مش مطالب إنك تحط التراب على وشك زي بعض الناس فاهم، لكن التراب النبي ثبت عنه –صلى الله عليه

وسلم- في التيمم لما ضرب على التراب على الأرض ثم نفخ فيهما، يعني أزال الإيه؟ التراب بعد ذلك. فهي مسألة تعبدية المسألة تعبدية، وثبت أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- تيمم على الجدار يعني مش على الأرض، فده يتبين إن الأمور سهلة بفضل الله.

يبقى إذا لما بيكون عندي ظرف الإسلام فيه مرونة، الأحكام فيها مرونة، ودي ميزة العلم بالأحكام الشرعية الإنسان اللي ما عندوش علم بيشدد على نفسه كثيراً ويقع في أعمال باطلة، زي ما ذكرنا في قصة الشاب اللي سألني وفوجئنا لقيناه قعد فترة إنه بيمشي قبل الفجر ويصل بعد الشروق فدايماً قاعد بيصلي الفجر قبل ما يخرج من البيت، بيصلي الفجر قبل الأذان وقبل دخول وقته بنصف ساعة على الأقل، هذا لم يصلي بسبب عدم العلم، بسبب عدم التفقه في دين الله، "مَن يُرِدِ اللَّهُ به خَيْرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ"[٨]، فنحن مطالبون أن نتعلم لننفذ، لنطبق، لنعرف كيف نتقرب إلى الله -سبحانه وتعالى-، لا بتخرج ومش هنعطلك -شوف الإسلام بقى سبحان الله- لو

[٨] صحيح البخاري

إنســـــان مش عارف ممكن يعمل إيه؟ يقول لك لا أنا خلاص مش مسافر وإن شالله أتأخر على الدراسة، ومش مهم السفر يتم، أصلي الأول وبعدين أمشي، لا، الإسلام إداك أريحية، إداك مرونة، قال لك أتوضـــأ وأخرج وأركب مواصـــلتك مادام الوقت ده إنت محتاج فيه الســـفر ووراك موعد، لكن في هذه الحالة هتصـــلي وأنت جالس في السيارة ما تجعلش وقت الصلاة يخرج عن وقتها، فهذا أمر مهم جداً.

بعض الناس عنده إهمال في مسألة أوقات الصلاة فدي مشكلة. أنتم عارفين بعض الناس مثلاً يؤخر صـــلاة العصـــر إلى قرب الغروب ويجي يقول لك المغرب هيأذن إما ألحق أجيبها، أو أي صلاة، ده خطر قال الرســـول –صـــلى الله عليه وســـلم– في شـــأن من يؤخر العصـــر إلى الإصـفرار "تِلكَ صَـلَاةُ المُنَافِقِ" إيه بقى المنافق مشــكلته إيه؟ المنافق مشـكلته إن هو بيصـلي ليرائي الناس، فهو ما بيحبش يذكر الله كثيراً، لا يذكر كثيراً في الصـــلاة، صـــلاته ســـريعة كده، فلذلك قال: "تِلكَ صَـــلَاةُ المُنَافِقِ، يَجلِسُ يَرْقُبُ الشَّـــمْسَ حتَّى إذَا كَانَتْ بيْنَ قَرْنَيِ الشَّـــيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا، لا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إلَّا قَلِيلًا"[٩]، هذا من

٩ صحيح مسلم

الخطر على الإنسان أن يفعل ذلك. فمهم إن إحنا نراعي مسألة المواقيت -بارك الله فيكم- ونحرص على وقت الصلاة، فهذا أهم ما يقال في هذه الجزئية.

قضاء الفوائت من الصلوات

فيه مسألة تتعلق قبل الدخول برضه في بقية أحكام الصلاة بقضاء الفوائت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "مَن نَسِيَ صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا"[١٠].

يبقى إحنا اتكلمنا كده كمقدمات للدخول في الصلاة؛ منزلة الصلاة في الدين، عرفنا أهمية المحافظة على الأوقات وذكرنا طرفاً من الأخطاء اللي ممكن يقع فيها الناس بسبب عدم المحافظة على الأوقات، لا يجوز الصلاة قبل دخول وقتها ولا بعد خروج وقتها، طيب هنا إنسان عدت عليه الصلاة يعني خرج الوقت، يعمل إيه؟ فهذا هنا إما إنه تارك الصلاة وهو معندوش عذر خالص، وإما إن كان عنده عذر، طب العذر هنا

[١٠] صحيح مسلم



إيه؟ عندنا العذر اللي الشرع بين إن فيه قضاء عذرين؛ إن هو نسي أو نام، نسي يعني إيه؟ يعني كان مشغول في حاجة عارف إنه هيصلي ويبجي وقت الصلاة يصلي والظهر أذن، وقال أنا هصلي الظهر مثلاً وانشغل راح هنا راح هنا ذهل، فجأة لقى العصر أذن، فجأة كده، لكن مش مسألة إن هو إيه قاعد وفاكر وما بيصليش، لأ، ده هو عامل حسابه يصلي بس قضى حاجة أو نسي إنه يصلي، فاكر إنه صلى خلاص، فالنسيان طبعا رفع القلم عن الناسي كما بين لنا نبينا – صلى الله وسلم –.

فالنبي أعطانا يعني أمر يسير، قال: من نام عن صلاة أو نسيها، نام يعني إيه بقى؟ هنا المقصود بالنوم يعني واحد هو داخل ينام بالليل نوى في قلبه إن أنا إن شاء الله استيقظ الفجر، ضبط المنبه على الاستيقاظ للفجر، أخذ بالأسباب ليستيقظ لصلاة الفجر، وفي هذه الحالة غلبه النوم لشدة الإرهاق أو لأنه هو نأووم بطبعه فغلبه النوم، فأول ما يستيقظ يسارع في قضاء ما عليه ويصلي، لكن الإنسان اللي هو داخل نايم وضابط المنبه الساعة ثمانية الصبح، ده بيقول يا رب أنا مانيش

مصلي الفجر، وهو عازم على عدم صلاة الفجر من هو داخل ينام، ده آثم قولاً واحداً، عاصي لله -سبحانه وتعالى-، هنا العزم وده اللي بيخليه ما يقومش على فكرة، لا يستطيع القيام لأن النية عنده مش متوفرة، لكن صادق النية وحريص وتقي وهو حريص على الصلاة لكن غلبه النوم فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، بس هنا بقى فايدة صغيرة إيه هي؟ إنه يسارع مش ييجي يقوم بقى -يعني بعض الناس إيه بقى يحصل منه إيه؟- يقوم كده هو عازم على الصلاة لقى الشمس أشرقت، يقول لك خلاص أكمل نوم ولما أقوم أبقى أصلي، لا ما ينفعش، دي كمان ما تنفعش، ليه؟ لأن هنا شوفوا التعبير النبوي مرة أخرى، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: -ميزة إن إحنا بنربط بالنص- من نام عن صلاة أو نسيها -ده الأمر أهه- فليصلها إذا ذكرها، وقت ما يتذكر، وقت ما يعرف مصيبة إنه استيقظ بعد طلوع الشمس وهو لم يصلي الفجر، وأنا قاصد أقول مصيبة، الصحابة أعدوها كده يا جماعة، أعدوها أمراً ليس هيناً أمراً صعباً في الصحابة، موقف واحد بس حدث زمان النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ واحد نام لغاية أما الشمس

طلعت، فاستدعى إن الصحابة يروحوا يسألوا سيدنا النبي -صلى الله عليه وسلم- يا رسول الله: رجل نام حتى أصبح -طبعاً إحنا في زماننا هنا هنقول رجل استيقظ قبل أن يصبح ماشي الحال- لكن ده رجل نام حتى أصبح يا رسول الله، حادثة تستدعي السؤال الإجابة أعجب قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ"[١١].

كان من الطرائف كده كان فيه واحد أعمش -عنده العمش-، فلما استمع إلى هذا الحديث قال: ما أتاني العمش إلا من بول الشيطان في أذني يعني ما بيستيقظش كتير للفجر فاستشعر ذلك، الشاهد يبقى خطر إن الإنسان يكون عازم النية على ذلك، فالشاهد أنا حريص إن أنا استيقظ لصلاة الفجر لكن نمت، خلاص ففي هذه الحالة أول ما استيقظ أتوضأ وأصلي الصلاة، لا أؤخر، كده هأخذ أجر الصلاة حاضر، يبقى إذا كنت نسيت وأول ما تذكرت توضأت وصليت، نمت وأول ما استيقظت تذكرت وصليت؛ آخذ وقت الصلاة حاضر، لكن

[١١] صحيح مسلم

استيقظت وقلت خلاص الشمس طلعت خليني بقى أكمل نوم وأما أقوم أصلي قضاء، كده كده قضاء، ضيعت وقت الصلاة، لذلك الرسول قال: "ذلك وقتها" يعني اللي غُلِب ونام وقتها وقت ما يستيقظ، هذه الحالة بالضوابط اللي إحنا ذكرناها.

فهذا خلاصة ما يتعلق بقضاء الفوائت.

طب إنسان بقى كان مستهتر، وكان واقع في كبيرة من أكبر الكبائر وهي ترك الصلاة تكاسلاً فترة من حياته، ثم تاب وعاد إلى الله الحمد لله على توبته، أبشره، قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "التوبةُ تَجُبُّ ما قبلَها"[١٢]، يعني ترفع ما قبلها.

وعليك أن تكثر من النوافل هتجبر نقص الفرائض، أصل لو إحنا قلنا إن اللي بقى له عشـــر ســـنين مثلاً ما صـــلاش لما تيجي تتوب لازم تصـــليهم الأول قبل ما تتوب، يعني معناه نقول له ما تبش، لأ، النبي أعطانا صـلى الله عليه وسـلم– حديثاً فيه سـعة، قال: التوبة تجب ما قبلها، يعني كأننا بنقول كده اللي تاب نقطة ومن أول السـطر، هنبدأ

[١٢] مجموع فتاوى ابن باز

من جديد، الحمد لله إن رزقنا التوبة وإحنا لسه عايشين بفضل الله –سبحانه وتعالى–، فيبتدي يتوب ويعود إلى الله –سبحانه وتعالى–، ويكثر من النوافل على قدر ما يستطيع، لأن النوافل بتجبر النقص الموجود، وإن كان بعض أهل العلم كان ذهب إلى جواز إن هو ممكن يصلي مع كل صلاة صلاة من اللي فاته، لكن الراجح هو أن التوبة تجب ما قبلها، مش عاوز أدخلكم في خلافات كتير، التوبة تجب ما قبلها وإنك تكثر من النوافل على قدر ما تستطيع، يعني تصلي السنة القبلية والسنن البعدية، قيام ليل كده تكثر إن شاء الله يجبر عنك النقص اللي فات والحمد لله رب العالمين على ذلك. فهذا خلاصة ما يتعلق بهذه الجزئية.

أوقات يُكره فيها الصلاة

طيب عندنا أوقات نهي عن الصلاة فيها أو يكره الصلاة فيها عايزين نعرفها أيضًا، عن عقبة بن عامر قال: "ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كانَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا:

-يعني ما ندفنش الموتى فيها- حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حتَّى تَغْرُبَ"[١٣]، يعني إيه؟ يعني إن فيه أوقات كراهة يكره للإنسان الصلاة فيها؛ هذه الأوقات باختصار كده وببساطة هنقسمها كده تقسيمه كويسة خمس أوقات: ثلاثة عامة واثنين مخصوصين:

الثلاثة العامة: عندنا من وقت الفجر إلى ما بعد الشروق بربع ساعة، تمام كده؟ يبقى ده وقت نهي عن الصلاة فيه.

طيب الوقت التاني من العصر إلى غروب الشمس.

الوقت الثالث اللي هو قبيل الظهر بربع ساعة تمام كده؟ اللي هي حين يقوم قائم الظهيرة قبل الظهر بربع ساعة.

يبقى دي تلات أوقات عامة فيه وقتين كمان أشد منهم؛ داخلين في الأولانين اللي هما وقت الغروب ووقت الشروق، طيب ليه فصلت كده؟ الثلاثة العامة اللي من الفجر لبعد الغروب بربع ساعة يكره إنه هو يصلي فيها الصلوات النوافل إلا الصلوات ذات السبب يعني يكره التطوع المطلق في الصلاة إلا إذا كان للصلاة سبب، سبب يعني إيه؟

---

[١٣] صحيح مسلم

يعني دخل المسجد فيصلي تحية المسجد فدي كده، عليه صلاة فائتة تذكرها تذكر إنه هو مصلاش الفجر فيجوز إنه يصليه في هذا الوقت، يبقى لو صلاة لها سبب يجوز إنه يصليها، يعني المنهي في هذا الوقت من الفجر إلى بعد الشروق بربع ساعة؛ التطوعِ المطلق، تصلي ركعتين لله، وكذلك من العصر للمغرب، لكن وقت الشروق ووقت الغروب ما يصليش مطلقا لأن فيه علة زائدة وهي: "وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ" الصلاة في هذا الوقت في تشبه بصلاة الإيه؟ الكافرين، فيبتعد عن الصلاة في هذه الأوقات. هذا خلاصة ما يقال في الأوقات المنهي عنها.

لكن يستثنى من ذلك زمان ومكان من الأوقات المنهي عنها، أمَّا الزمان فيوم الجمعة عند الاستواء من السنة إن أنا أصلي نوافل كتير أول ما أذهب إلى صلاة الجمعة إلى أن انتظر للإمام الوقت ده اللي هو هتكون جالس في المسجد قبل الظهر بربع ساعة اللي هو وقت كراهة في غير يوم الجمعة، لكن في يوم الجمعة ده جائز الصلاة فيه، يستثنى وقت قبيل الجمعة يجوز إن أنا أتطوع فيه لله –سبحانه وتعالى–، لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يومَ الجُمُعَةِ، ويَتَطَهَّرُ ما

اسْتَطَاعَ مِن طُهْرٍ، ويَدَّهِنُ مِن دُهْنِهِ، -يعني يضع طيب- أوْ يَمَسُّ مِن طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فلا يُفَرِّقُ بيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي ما كُتِبَ له، ثُمَّ يُنْصِتُ إذَا تَكَلَّمَ الإمَامُ، إلَّا غُفِرَ له ما بيْنَهُ وبيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى"[١٤]. فدل على جواز الصلاة في هذا الوقت.

وكذلك في مكة -زادها الله تعظيماً وتشريفاً- قال الرسول -صلى الله عليه وسلم-: "يا بني عبدِ منافٍ لا تمنعوا أحدًا طافَ بِهذا البيتِ وصلَّى أيَّةَ ساعةٍ شاءَ منَ اللَّيلِ والنَّهارِ"[١٥] ففي مكة في البلد الحرام في المسجد الحرام يجوز تصلي في جميع الأوقات تطوع ولا تضرك أوقات النهي في ذلك. هذا خلاصة ما يقال في هذه الجزئية.

كذلك يُنهى عن الإنسان أن يتطوع إذا أقيمت الصلاة، أنت دخلت المسجد وأقاموا الصلاة "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فلا صَلَاةَ إلَّا المَكْتُوبَةُ"[١٦]، كذا ورد في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-. هذا يعني أهم ما يقال في هذه الجزئية.

---

[١٤] صحيح البخاري

[١٥] صحيح ابن ماجه

[١٦] صحيح مسلم

من أحكام الصلاة كذلك العامة أن نعرف الأمور المتاحة بين الأذان والإقامة، كم بين الأذان والإقامة؟ ينبغي الفصل بين الأذان والإقامة بوقت يسع الإنسان للتأهب للصلاة، يعني بنلاقي مشاكل كده في بعض الناس إحنا بنحاول نضع أيدينا على أهم الأحكام اللي بنقابلها واقعياً، بنلاقي من الناس في الصلاة في المساجد واحد يقول لك ما بين الأذان والإقامة في الفجر مثلاً تلت ساعة، وبين الأذان والإقامة في المغرب عشر دقائق، وبين في الظهر والعصر والعشاء ربع ساعة واحد، تاني مغيرها لتلت ساعة، هي دي مش قرآن وسنة، هي الفكرة إيه؟ إن إحنا بننتظر في كل مسجد حسب وضعه، حسب الوضع المتاح، هو الفكرة إن هو بينتظر المؤذن حتى يأتي غالب الناس المعتادة، الناس اللي هي إيه معتادة تصلي في هذا المكان، فيه وشوش كده دول بسموهم أحلاس المسجد، هم دول معروف إن دول الناس اللي مواظبة على الصلوات، غالبهم لما يحضر بيقيم الصلاة، فالأمر هنا بسيط، يبقى الواجب إن هو ينتظر لوقت يتسع للتأهب للصلاة وحضورها، يعني الوضوء والمجيء للصلاة، ولذلك قال الإمام ابن بطال: "لا حد لذلك غير تمكن دخول

الوقت واجتماع المصلي"، يبقى تحديد الوقت ده ماهواش كتاب وسنة الأمر فيه أسهل من ذلك.

عندنا هنا النهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان، ده حكم آخر أيضاً محتاجين إن إحنا نقف معاه، في الحديث: "كُنَّا قُعُودًا في المَسْجِدِ مع أَبِي هُرَيْرَةَ، فأذَّنَ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ يَمْشِي -يعني الراجل ده المؤذن أذن وهو في المسجد بعد ما الأذان أذن واحد قام قال أنا هخرج من المسجد رايح مشوار افتكر حاجة خرج من المسجد- فأتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حتَّى خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ، فَقالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هذا، فقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ"[١٧]، يعني يُكره للإنسان إذا كان في المسجد بعد الأذان إن هو يخرج من المسجد إلا لعذر، كأن هيفوتوا أمر هام أو ما شابه، لكن الأصل هو يكره له أن يفعل ذلك.

فهذا أهم ما يقال في المقدمات التي ينبغي علينا أن نراعيها فيما يخص بعض الأحكام الخاصة بمواقيت الصلاة، اخترنا منها هذه الأحكام يعني

[١٧] صحيح مسلم

نحرص عليها ولأنها أكثر ما يحتاج إليه الناس. طبعاً إحنا بنختار أهم المهمات.

شروط صحة الصلاة

طيب ندخل بقى في شروط صحة الصلاة، الصلاة نفسها كعبادة دخلنا في الصلاة شروط صحة الصلاة، يبقى لما نقول ركن يعني لو فقد تكون الصلاة باطلة.

الشرط ده حاجة قبل الصلاة، يعني يجب تكون متوفرة فيَّ قبل الدخول في الصلاة، ويجب أن تكون مستمرة معايا لغاية لما أخرج من الصلاة، ده الشرط.

الركن هي شيء إذا تركته تبطل الصلاة، زي الشرط لو تركته تبطل الصلاة، لكن مش مستمر معايا للخروج من الصلاة، إنما بنتقل من ركن لركن، زي الركوع؛ ركن بنتقل منه إلى السجود، والقيام ركن انتقل منه للركوع وهكذا، أما الشرط زي مثلا الوضوء شرط لصحة الصلاة يجب أن يكون معايا لغاية لما انتهي من الصلاة، لو فقد الشرط في أثناء

الصلاة وجب إعادة الصلاة، أو قبل الانتهاء من الصلاة، يعني لو إنسان انتقض وضوؤه قبل أن يقول السلام عليكم ورحمة الله الأولى، يجب عليه أن يقوم يتوضأ تاني ويعيد الصلاة من أولها، فدا معنى كلمة شرط تمام كده؟

من شروط صحة الصلاة:

- يُشترط لصحتها العلم بدخول الوقت، وده تكلمنا عنه وأشرت إليه بقول الله: "إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا" النساء:١٠٣، أأكد تاني لا تصح الصلاة قبل وقتها ولا بعد وقتها إذا أخرجتها عن وقتها عمدًا.

- الطهارة من الحدثين لقول الله -سبحانه وتعالى-: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا" المائدة:٦، يبقى وجب عليه أن يكون طاهراً من الحدث الأكبر ومن الحدث الأصغر، وإحنا تكلمنا عن كيفية الطهارة في اللقاء الماضي.

- كذلك طهارة الثوب والبدن والمكان، لا يجوز أن يكون على الثوب نجاسة، ولا على المكان اللي هصلي عليه نجاسة، ولا على الأرض. يبقى قلنا طهارة البدن مايكونش عليه نجاسة، الثوب اللي أنا لابسه ما يكونش عليه نجاسة، الأرض اللي هصلي عليها ما يكونش عليها نجاسة، قال الله: "وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ" المدثر: ٤، وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: إذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، كان زمان مسجد سيدنا النبي حصى فكانت الناس بتدخل بتصلي بالنعال بدخل يصلي بالجزمة لأن المسجد حصى مش مفروش زي دلوقتي، فيدخل يقف على الحصى بالحذاء، فقال الرسول: "إذا جاء أحدُكم المسجدَ فليقْلِبْ نعلَيْه ولينظُرْ فيهما فإن رأَى خبَثًا فليمسَحْه بالأرضِ ثمَّ لِيُصلِّ فيهما"[١٨]، إذا رأى خبثاً فليمسحه بالأرض ثم ليصلي فيهما فده معناه إنه يجب تطهير الثياب اللي عليك قبل أن تدخل في الصلاة.

[١٨] صححه الألباني على شرط مسلم

والبدن الرسول قال في شأن المذي "توضَّأْ واغسِلْ ذكَرَك"[١٩]، وإحنا اتكلمنا فيه قبل كده، يبقى يجب غسل البدن. وقال للمستحاضة للمستحاضة "واغسِلي عنكِ الدَّمَ ثمَّ صَلِّي"[٢٠].

فيتبين من هنا إنه من شروط صحة الصلاة طهارة الثوب والبدن والمكان، هيجي حد يقول أنا كنت بصلي ولقيت على ثيابي نجاسة بعد ما خلصت صلاة، لم أكن أعرف بها، طيب هنقول لك هنا عندك كذا صورة:

الصورة الأولى عارف قبل ما أدخل الصلاة إن الثوب عليه نجاسة ودخل صلى؛ آثم ويجب يعيد الصلاة، ما ينفعش شرط صحة الصلاة.

الصورة التانية دخل يصلي وفي أثناء الصلاة اكتشف إن على الثوب نجاسة وهو لسه في الصلاة، اكتشف إن على ثوبه نجاسة هنا إذا كانت على شيء يجوز إزالته يعني لو لابس جاكيت والجاكيت عليه نجاسة ينفع يقلعه والعورة ما تبانش يبقى خلاص، عورة الرجل اللي هي منين

[١٩] صحيح البخاري
[٢٠] صحيح النسائي

لفين؟ اللي هي من السـرة الى الركبتين، فيقوم خالعه ويكمل الصـلاة، اكتشـفه وهو في الصـلاة مش لازم يخرج؟ لا مش لازم يخرج، بالدليل لأن النبي –صـلى الله عليه وسـلم– وهو في الصـلاة خلع نعليه، فالصـحابة خلعوا نعالهم اقتداء بالنبي، فقال النبي بعد أن انتهى من الصـلاة: ما بالكم خلعتم نعالكم، إنتم خلعتم نعالكم ليه في الصـلاة؟ فقالوا رأيناك فعلت ففعلنا يا رسول الله، اقتداء بهدي النبي –صلى الله عليه وسـلم – قال: إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما أذى فخلعتهما فدل ده على إنك لو اكتشـفت الأذى أو النجس في أثناء الصـلاة يجوز إن أنت تزيله وتكمل الصلاة ما تخرجش من باب التخفيف.

طيب صـليت وانتهيت من الصـلاة وفاكر إن مفيش على ثوبي نجاسـة وقلت السـلام عليكم ورحمة الله، السـلام عليكم ورحمة الله، وانتهيت خرجت من الصـلاة، ما دام ما كنتش تعلم بها فصـلاتك صـحيحة وما علكش إعادة، الدليل نفس الحديث اللي لسـه قلته لكم ده الرسـول – صلى الله عليه وسلم– كان في أثناء الصلاة، ولما اكتشف النجاسة في النعلين خلع النعل وكمل، فدل على إن الصـلاة اللي صـلاها وهو

لا يعلم بوجود النجاســة مقبولة، لأن لو كانت غير مقبولة كان هيعيد الصلاة من الأول وقت ما اكتشف، لكن هو ما أعدش الصلاة وقت ما اكتشف إنما خلع النعلين فقط.

يبقى خلاصــة المقال عارف إن فيه نجاســة ودخلت أصــلي آثم لأني بصــلي وعلي نجاسة والصــلاة باطلة، أعيد الصــلاة. الصــورة الثانية اكتشفت في أثناء الصلاة إن استطعت إن أنا أزيل الشيء اللي عليه ده نجاسه أزيله وأكمل الصلاة، ما استطعتش يبقى أخرج أزيله وأرجع أصــلي من الأول، طيب الصـــورة الثالثة اكتشــفت بعد الانتهاء من الصــلاة ولم أكن عالماً بها الصــلاة صــحيحة ومفيش علينا إعادة في ذلك.

كذلك ستر العورة في الصلاة قال الله –سبحانه-: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْــجِدٍ" الأعراف: ٣١، أي اســتروا عوراتكم وكان الناس في هذا الوقت طبعاً يطوفون بالبيت عراة، والنبي قال: "ما بينَ السُّــرَّةِ والرُّكْبَةِ عورَةٌ"[٢١]، يبقى يجب تغطية من الســرة إلى الركبتين في

[٢١] صحيح الجامع

أثناء الصلاة، يبقى أنا لو أنا عندي لابس بنتاكور مثلاً مغطي الركبتين ما دام الركبتين متغطيتين الصلاة صحيحة مفيش مشكلة، لكن عندي قطعة في البنطلون من عند الفخذ، الفخذ باين صلاة غير صحيحة، لأن هنا ما ينفعش يكون هنا الجزء ده فيه شيء منه باين، لأن ده من العورة التي يجب تغطيتها في الصلاة، هكذا لابس التيشرت قصير جداً فأول مركع بيظهر الظهر، دي عورة، الظهر هنا عندك عورة يجب أن يكون مغطى، فدي أشياء يجب إن إحنا نراعيها في هذا المقام.

طيب هو أصلاً تيشرت طويل ولابس تحته مثلاً فانلة أو ما شابه، وركعت بركع عادي وطبيعي بس جه في مرة اترفع، أغطيه في ساعتها وأنا جالس والصلاة صحيحة مش هخرج من الصلاة، يبقى ده خلاصة يعني لو كُشف شيء من العورة في أثناء الصلاة أغطيه في الحال وأكمل الصلاة يجوز؟ نعم يجوز، لكن الركن كامل عدى علي ركن أو ركنين وأنا العورة منكشفة لا يجوز، اللي هي الجزء اللي يخص من السرة إلى الركبتين فهذه هي بالنسبة للعورة في الصلاة بالنسبة للرجل.

المرأة في الصـــلاة عورة إلا الوجه والكفين، المرأة في الصـــلاة عورة إلا الوجه والكفين ويعفى عن القدم عند جمهور الفقهاء، عشــــان دي مشـــكلة بتخص البنات كتير لو رجلي ظاهرة وأنا بصـــلي الصـــلاة صـــحيحة وإلا باطلة؟ أقول لكِ الأول فيها خلاف، أول شـــيء فيه خلاف بين العلمـاء؛ بعض العلمـاء يقول يجـب كلـه حتى الرجلين، والبعض أجاز التخفيف في مسألة القدمين أحياناً لأنهن كن لا يأمن من ظهور بعض القدم في طريقة اللباس الموجودة زمن النبي وســـكت عنها الشرع، فليه بقول لك الخلاف ده؟ عشان تعرفي إن الأأمن لك تلبسي إسـدال صـلاة، بس كده، وظهور الوجه والكفين مفيش فيه إشـكالية، وظهور بعض القـدم فيـه خلاف وإن كـان الراجح معي إن إذا ظهر شـــيء من القدم فالصـــلاة صـــحيحة على قول جمهور الفقهاء، لكن الأولى والأتقى تغطية القدم والله تعالى أعلم.

من شـروط صـحة الصـلاة اسـتقبال القبلة، إحنا هنكتفي النهاردة إن شاء الله بشروط صحة الصلاة استقبال القبلة، قال الله: "فَوَلِّ وَجْهَكَ

شَــطْرَ الْمَسْــجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَــطْرَهُ" البقرة:١٤٤، وقال النبي –صــلى الله عليه وســلم–: "إِذَا قُمْتَ إِلى الصَّلَاةِ، فأَسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ"[٢٢] فيجب على الإنسان أيضاً استقبال القبلة في أثناء الصلاة، ولا يجوز للإنسان أن يتحول.

طب هنا بقى المقصــود باســتقبال القبلة إيه؟ أي جهة الكعبة، جهة الكعبة، يعني لو الانحراف يسير يمين انحراف يسير شمال ما يضرش.

فيه فرق بين حاجتين بين المشــاهد للكعبة وغير المشــاهد للكعبة؛ المشــاهد للكعبة يجب إن هو يكون متجه للكعبة لذات الكعبة عين الكعبة ما ينفعش يبعد عنها، لأنه مشــاهد له لما يكون في مكة، طيب إذا كان الإنســان غير مشــاهد للكعبة في أي مكان في العالم بيســتقبل جهة الكعبة ولا يضره الانحراف اليسير. قال الرسول –صلى الله عليه وسـلم–: "ما بين المشـرِقِ والمغرِبِ قِبلَةٌ"[٢٣] في شـأن أهل المدينة، يعني الانحراف اليســير ما يضــرش في الصــلاة، وإن كان الأولى التحديد، واحنا دلوقتي عندنا طرق تحديد القبلة أصبحت أيسر ما يكون وأقواها

[٢٢] صحيح البخاري
[٢٣] أخرجه الترمذي

في البرامج برنامج جوجل في تحديد القبلة الأمر فيه يسير جداً بفضل الله –سبحانه وتعالى–.

طيب تمام طيب دي مسألة الاستقبال هل يسقط أحياناً؟ أيوه، نعم، يسقط استقبال القبلة في حالة صلاة النافلة على الراحلة، واحد بيصلي النافلة كان الرسول –صلى الله عليه وسلم– يتطوع وهو مسافر على الراحلة، يعني على الجمل اللي هو مسافر عليه، ولا يبالي أينما توجهت به، راحت يمين شمال لا يبالي في ذلك. وفي الخوف في أثناء الحرب قال الله: "فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا" البقرة: ٢٣٩، أي مستقبلي القبلة وغير مستقبليها. فهذا خلاصة ما يتعلق بهذه الجزئية.

كذلك واحد تحرى القبلة فصلى إلى جهة القبلة ظن إن ده جهة القبلة، وتبين خطأه، فيه فرق بين صورتين برضه؛ وأنا متجه للقبلة غلط واحد قام قائل لي خلي بالك إنت اتجهت غلط للقبلة القبلة يمين شوية، إنت متجه اليمين ويقول لك لا ده القبلة شمال ما دام عرفت

وأنا في الصـــلاة وكنت قد تحريت، يعني أنا تحريت واجتهدت وعرفت مكان واجتهدت إن ده مكان القبلة أو ظننت إن هو ده، مش بإهمال لكن أخذت بالأسباب إن أنا أعرف مكان القبلة، وصليت، اكتشفت في أثناء الصلاة إنه غلط أتحول، زي قصة تحويل القبلة، أتحول للمكان الصحيح وما أخرجش من الصلاة، شفت العلم بيسهل الأمور ازاي؟ بسيطة جداً.

طيب فاكر إن الصــلاة صــحيحة أظن إن الصــلاة صــحيحة وانتهى وخرجت بعد ما قلت السـلام عليكم ورحمة الله السـلام عليكم ورحمة الله بســـأل واحد قال لي ده أنت القبلة ما كانتش في الاتجاه ده، أنا كنت اجتهدت، فيه فرق بين اللي اجتهد واللي ما اجتهدش، يعني واحد إيه عايز يصلي قال: الله أكبر لأ، ده يعيد الصلاة، لكن اجتهد أو سـأل أو غلب على ظنه إن ده اتجاه القبلة ولما خلص صـلاة قالوا له لأ ده إنت ده الاتجاه الخاطئ، ليس عليه إعادة الصــلاة صــحيحة وليس عليه إعادة، لأن الصحابة لما أُخْبِروا بشأن تحويل القبلة وهم في الصـلاة إذا بهم تحولوا ولم يخرجوا ويعيدوا الصـلاة من أولها، فدل على

أن الجاهل بالحكم أو الذي لا يعرف الاتجاه الصحيح للقبلة صلاته صحيحة.

في الحديث عامر بن ربيعة: "كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرٍ في ليلةٍ مظلمةٍ، فلم ندرِ أين القبلةَ، فصلّى كل رجلٍ منا على حيالهِ، فلمّا أصبحنا ذكرنا ذلكَ للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلَ (فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ)" [٢٤]، فدل على أن من اجتهد فأخطأ وانتهى من الصلاة أنه لا إعادة عليه.

كذلك من شروط صحة الصلاة وآخر حاجة نختم بيها؛ النية، إن هو الإنسان ينوي الصلاة التي قام إليها ويعنيها بقلبه، ولم يرد نص في مسألة الجهر بالنية كما ذكرنا ذلك قبل ذلك.

فهذا خلاصة ما يتعلق ببعض الأحكام التي نحتاج إليها من مواقيت الصلاة وشروط صحة الصلاة. ولنا مع أحكام الصلاة لقاء آخر بإذن الله إن قدر الله بقاءً ولقاءً.

[٢٤] سنن الترمذي

سبحانك اللهم ربنا وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. سلام الله عليكم ورحمته وبركاته.